الجمهورية اليمنية
رئاسة الجمهورية
المركز الوطني للمعلومات

وضع التشريعات السيبرانية
في
الجمهورية اليمنية

ضمن
ندوة المتطلبات القانونية والتنظيمية لبناء مجتمع المعرفة المستدام في المنطقة العربية
(بيروت 19-20 كانون الثاني/ديسمبر 2012)

نشوان المجاهد
مدير الشئون القانونية

المحتويات

- خلفية حول العمل المعلوماتي في الجمهورية اليمنية.
- الإسهامات الرسمية لتنظيم مجال المعلومات في اليمن.
- التشريعات السيبرانية النافذة في الجمهورية اليمنية.
- اسهامات المركز الوطني للمعلومات في تنظيم مجال المعلومات في اليمن.
- المعوقات التي تبطئ من تطوير البنية التشريعية والتنظيمية للعمل المعلوماتي في اليمن.

خلفية حول مجال المعلومات في الجمهورية اليمنية

- ❑ مرحلة ما قبل تحقيق الوحدة اليمنية
  - ✓الحياة السياسية في تلك الفترة
  - ✓شبه انعدام للعمل المعلوماتي

- ❑ مرحلة قيام الجمهورية اليمنية
  - ✓نقطة تحول في المجال المعلوماتي في اليمن
  - ✓الديمقراطية نهجاً جديداً لنظام الحكم في البلد
  - ✓المعلومات ودورها الاستراتيجي في بناء الدولة والمجتمع

الإسهامات الرسمية لتنظيم مجال المعلومات في اليمن.

من بين الدول العربية كانت اليمن سباقة في إيلاء مجال المعلومات اهتماماً خاصا، وذلك لما يعــول على المعلومات من دورٍ فعال في البناء والتنمية الشاملة، وأهم هذه الإسهامات ما يلي:

- ✓ القرار الجمهوري رقم (155) لعام 1995م والخاص بإنشاء المركــز الــوطني للمعلومــات، وأناط القرار للمركز مهمة بناء وإدارة وتطوير النظام الوطني للمعلومات، وتوفير المعلومــات وإتاحتها بكل يسر وسهولة لصانعي القرار والباحثين والدارسين والمســتثمرين والمهتمــين وعموم المواطنين.
- ✓ مراعاة التطورات التقنية الحديثة من قبل الحكومة وذلك بتطوير وزارة المواصلات إلى وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات للاهتمام بهذه المجالات الحديثة.
- ✓ رفع توصيات من قبل مجلس النواب في الخطة الخمسية الثانية للتنمية والتخفيف من الفقــر 2001-2005م بضرورة إيلاء المركز الوطني للمعلومات عناية خاصة ودعمه فــي ســبيل تحقيق أهدافه على المستوى الوطني.

الإسهامات الرسمية لتنظيم مجال المعلومات في اليمن.

- ✓ اعتماد عدد من المشاريع الإستراتجية في مجال المعلوماتية والتي يقــوم بتنفيــذها المركــز الوطني للمعلومات
- ✓ تضمين الخطة الخمسية الثالثة للتنمية والتخفيف من الفقر 2006-2010م تكليف المركــز بالقيام بإعداد مشروع قانون ينظم حرية وتداول المعلومات في الجمهورية اليمنية.
- ✓ توسع الاهتمام بالمعلومات لدى الجهات الرسمية حيث تم انشاء وحدات معلومات متخصصة في العديد من الجهات الرسمية وأصبح لها مواقع الكترونية ينشر فيها المعلومات المرتبطــة بمجال أنشطتها، حيث اعتمدت هذه المؤسسات على أنظمة معلومات متقدمة تسهم في تسيير الأعمال وتقديم الخدمات الكترونيا عبر تلك الانظمة المعلوماتية والمواقع الالكترونية.

❑ التشريعات السيبرانية النافذة في الجمهورية اليمنية.

قانون حق الحصول على المعلومات رقم (13) لسنة 2012م :

الباب الأول: التسمية والتعاريف والأهداف

الباب الثاني: حرية الحصول على المعلومات

الباب الثالث: حماية المعلومات

- ✓احتفاظ كل جهة بمخزون احتياطي آمن للمعلومات.
- ✓عدم جواز الدفع بقصور أو غياب أنظمــة أمنيــة المعلومــات لتبريــر القيــام بفعل غير مشروع يضر بالمعلومات.
- ✓ينشأ ضمن وحدة المعلومات في كل جهة مستوى إداري مناسب يختص بالإشراف والرقابة على تطبيــق معايير أمنية المعلومات لدى الجهات.
- ✓وجوب توافر القدرة على التحقق وإثبات مسؤولية أي من التصرفات في أنظمة المعلومــات المســتخدمة لدى الجهات.
- ✓وجوب توافر وتطوير المعايير الأمنية في كافة النظم والبرمجيات التطبيقية التي يــتم إدخالهــا وبناؤهــا واستخدامها لدى الجهات
- ✓الزام الجهات بوضع وتطبيق القواعد والإجراءات الإدارية والفنية والفيزيائية الكافية لحماية نظم وشبكات المعلومات لديها وتأمين استمرارية وانتظام تشغيلها.

قانون حق الحصول على المعلومات رقم (13) لسنة 2012م

الباب الرابع: حماية الخصوصية

- ✓عدم جواز جمع أو معالجة أو حفظ أو استخدام البيانات الشخصية للمواطن خلافاً للدستور والقوانين النافذة.
- ✓عدم جواز نشر البيانات الشخصية لطرف ثالث الا بموفقة الشخص
- ✓عدم جواز تقديم البيانات الشخصية لدولة أو لجهة خارجية لا تتوفر لديها ضمانات مماثلة لحماية الخصوصية.
- ✓لا يجوز لأي جهة استخدام البيانات الشخصية في غير الأغراض التي جمعت من أجلها.
- ✓الزام الجهات اتباع النظم والإجراءات التي تؤمن نظم تحديث البيانات الشخصية.
- ✓مسؤولية الجهات عن حماية البيانات الشخصية وعلى الجهات وضع بيان معتمد للخصوصية يبين نظم وإجراءات التعامل مع سرية البيانات الشخصية

الباب الخامس : المخالفات والجزاءات

الباب السادس : أحكام عامة وختامية

قانون أنظمة الدفع والعمليات المالية والمصرفية الالكترونية رقم (40)لسنة2006 م:

الفصل الأول :التسمية والتعاريف

الفصل الثاني :الأهداف ونطاق السريان

(تطوير أنظمة الدفع وتسهيل استعمال الوسائل الإلكترونية في إجراء المدفوعات).

سريان هذا القانون

1. أنظمة الدفع الإلكترونية، وسائر العمليات المالية والمصرفية التي تنفذ بوسائل إلكترونية
2. رسائل البيانات والمعلومات الإلكترونية وتبادلها ، والسجلات الإلكترونية.
3. التوقيع الإلكتروني، والترميز والتوثيق الإلكتروني.
4. المعاملات التي يتفق أطرافها صراحة أو ضمناً على تنفيذها بوسائل إلكترونية ما لم يرد فيه نص صريح يقضي بغير ذلك

قانون أنظمة الدفع والعمليات المالية والمصرفية الالكترونية رقم (40)لسنة2006 م:

الفصل الثالث: أنظمة الدفع .

الفصل الرابع: الآثار المترتبة على السجل والعقد والرسالة والتوقيع الإلكتروني

الفصل الخامس : شروط قابلية السند الإلكتروني للتحويل

الفصل السادس: إجراءات الدفع والتحويل الإلكتروني للأموال

الفصل السابع إجراءات توثيق السجل والتوقيع الإلكتروني

الفصل الثامنة: العقوبات

الفصل التاسع أحكام ختامية

- **اسهامات المركز الوطني للمعلومات في إدارة وتنظيم العمل المعلوماتي في اليمن.**

البنية التحتية

- ✓ المجال الفني
- ✓ مجال إنتاج المعلومات
- ✓ مجال تبادل المعلومات
- ✓ مجال التطوير

الجانب التشريعي

- ✓ اعداد مشروع قانون المعلومات .
- ✓ اعداد مشروع قانون تنظيم وادارة المعلومات.
- ✓ اعداد مصفوفة السياسات الوطنية للمعلومات.
- ✓ إعداد معايير امنية المعلومات.

- **المعوقات التي تبطئ من تطوير البنية التشريعية والتنظيمية للعمل المعلوماتي في اليمن**

- **معوقات بشريه**

- **معوقات تقنية وادراية**

- **معوقات مادية**

وفي الختام

ارجوا أني قد وفقت في تقديم شرح مبسط حول وضع التشريعات السيبرانية في الجمهورية اليمنية

والشكر للجميع على حسن الإصغاء

ولمنظمة الاسكوا

نشوان المجاهد

مدير الشئون القانونية

المركز الوطني للمعلومات - اليمن

nashwan@yemen-nic.info